

# الدرس 551 كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور سعيد

الكملي

سعيد الكملي

تأملت علما مرتضى له فافضلهم من ليس في جده لعب. وممالك كن الى الهدى والى اهتدى. به مم من سائر العجم والعرب بسم الله الرحمن الرحيم لله رب الصلاة والسلام على - 00:00:00

يا ايها المرسلين وعلى الله بسم الله الرحمن الرحيم قال الإمام مالك رحمه الله تعالى باب وضع اليدين احداهما على الأخرى في الصلاة قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك - 00:00:43

عن عبد الكريم ابن ابي البخاري البصري انه قال من كلام النبوة اذا لم تستحي فافعل ما شئت ووضع اليدين احداهما على الأخرى في الصلاة يضع اليمنى على اليسرى وتعجیل الفطر والاستیناء بالسحور - 00:01:00

هذا الحديث تحدثنا انه في مجلسين تقدما عن جملتيه الي وبقيت لنا جملته الاخيرة وهي ما ذكره عبدالكريم ابن خالق هنا غير مرفوع ولكنه صح مرفوعا اه تعجیل الفطر والاستیناء بالسحور - 00:01:16

الاستیناء الثاني والتأخير والابطاء يعني تأخير السحور وتأجييل الفطر وهذا المعنى ورد فيه احاديث كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ما رواه الشیخان عن سهل بن سعد السعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:01:44 لا يزال الناس بخیر ما عجلوا الفطر ومنها ما رواه الطبراني في الكبير عن أم حکیم بنت وداع رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجلوا الفطر واخرعوا السحور - 00:02:06

ومنها ما رواه البیهقی عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرنا انا معاشر الانبیاء امرنا ان نعجل افطارنا ونؤخر سحورنا ونضع ایماننا على شمائنا في الصلاة - 00:02:24

وهذا المعنى تتکلم عنه ان شاء الله في موضعه قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن ابی حازم ابن دینار عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال - 00:02:46

كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة قال ابو حازم لا اعلم الا انه ينمی ذلك قال عبيد الله رحمه الله حدثني عن مالك - 00:03:01

عن ابی حازم ابن دینار ابو حازم سلمة ابو حازم سلمة بن دینار الاعرج التمار التابعی الثقة الواقظ القاص الامام الحافظ المدینة في وقته وقاضيها وعالها وزاهدها وعابدها رحمه الله ورضي عنه - 00:03:14

كان اصله من فارس ضرب المثل بزهده وعبادته بعث اليه الخليفة سليمان بن عبدالمک فلما وصله الرسول قال ان كان له حاجة فليأتي هو اما انا فلا حاجة لي اليه حتى اذهب اليه - 00:03:43

وقدم سليمان المدینة بقدمة من قدماه فاتاه الناس فسأل عن ابی حازم ولم يكن في منجي فارسل اليه فجاء فقال له سأله عن حاله ثم قال له يا ابا حازم الک مال - 00:04:08

فقال لي مولان قال ما هما؟ بارک الله لك قال الرضا بما قسم الله لي هذا مال والیأس عما في ايدي الناس لا تنتفع عينه الى ما في ايدي الناس - 00:04:30

وهذا مال ثانی فقال له آآ سليمان ارفع الي حاجتك فقال له ابو حازم هيئات رفعتها الى من لا تختزل الحاجات دونه فما اعطاني منها

شكرت وما منعني منها صبرت - 00:04:48

على اني رأيت الاشياء شيئاً هو لي وشيئاً هو لغيري فاما ما كان لي فلو جاهد الخلق كلهم ان يدفعوه عنى ما قدروا واما ما كان لغيري فما نافست فيه اهله فيما مضى - 00:05:10

فكيف فيما بقي فما منعت كما منع غيري من رزقي منعت رزق غيري فقال له سليمان يا ابا حازم ادعوا الله لي فقال له ابو حازم ما ينفعك ان ادعوك في وجهك - 00:05:32

ويذعن والمظلوم عليك من وراء الباب اي الدعاء احق ان يجاحب فبكى سليمان ومضى ابو حازم الى سبيله وقال عبدالرحمن بن زيد بن اسلم ما رأيت احدا الحكمة اقرب الى فيه - 00:05:55

من ابي حازم هذا بنى دينار وصدق رحمه الله كلامه الذي سارا مصر الامثال كثير من ذلك كان يقول اشتدت مؤونة الدنيا والدين قيل له كيف ذلك يا ابا حزم - 00:06:15

قال اما الدين فلا تجد عليه اعوانا واما الدنيا الا ت يريد ان تمد يدك الى شيء منها الا وجدت فاجرا سبقك اليه وكان يقول شيئاً اذا عملت بهما اصبت خير الدنيا وخير الآخرة - 00:06:34

فقيق له ما هما هما يا ابا حزم قال تتحمل ما تكره اذا كان يحبه الله وتمتنع عما تحب اذا كان يكرهه الله وكان يقول ليس للملول صديق ولا للحسود راحة - 00:07:01

والنظر في العوائق تلقيح للعقول وجاءه مرة انسان فقال له يا ابا حازم اني اجد شيئاً في نفسي يحزنني قال ما ذاك يا ابن اخي قال اجدني احب الدنيا فقال له يا ابن اخي ان ذاك شيء - 00:07:28  
لا اعاتب نفسي عليه ان الله حببها اليها ولكن لتكن معاذتنا انفسنا على غير هذا الا يدعونا حبها ان نأخذ منها ما حرم الله او نمنع منها ما يحبه الله - 00:07:51

فان فعلنا ذلك لم يضرنا حبنا اياها وكان مرة مع بعض جلسايه فمررت جارية يذهب بها الى السوق للبيع وكانت جميلة حسناء وقد زينت وهيأت ليشتام بها اعلى الاسعار فقال لاحد جلسايه - 00:08:10

يعني كم تبذل لهذه فقال وددت انها لي وانني اعطي فيها كذا وكذا ذكر مالا كثيراً فقال له ابو حازم الا ادلكم على خير من هذه بثمن ارخص مزيانة هادي ياك - 00:08:33

فهداك الوقت دابا الا ادلكم على خير من هذه بثمن ارخص امرأة من الحور العين تذاقهها كسرة خبز تطعمونها مسكونا او ركعتان ترکعونهما من جوف الليل. فهذا والله ايسركم من - 00:08:54

هذا الذي تبذلونه في هذه كلامه رحمه الله كثير كثير مرة قال يعاتب نفسه ويحك يا اعرج ينادى يوم القيمة على اهل خطيئة كذا فتقوم معهم ثم ينادى - 00:09:15

على اهل خطيئة كذا فتقوم معهم ثم ينادى على اهل خطيئة كذا فتقوم معهم ويحراك يا اعرج اراك تقوم مع اهل كل خطيئة لا الله الا الله مات رحمه الله - 00:09:45

ثلاثين ومئة وقيل سنة اربع وثلاثين وقيل سنة اربعين ومئة عن ابي حازم ابن دينار عن سهل ابن سعد رضي الله عنه سهل بن سعد بنى مالك بن خالد بالنساء على بات بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة - 00:10:08

الصحابي الخزرجي الساعدي ابو سهل مشهور من الصحابة آما رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمسة عشرة سنة و عمر حتى قيل انه اخر من مات بالمدينة من الصحابة. يقال انه كان يقول - 00:10:29

اذا مت لم يبق بالمدينة احد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما لذت سنة احدى وتسعين وقد من يفعل مئة من عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة - 00:10:51  
سعد بن سهل بن سعد قبل يقول كان الناس يؤمرون من الناس اذا اذا الصحابي يحدث ويقول كان الناس الناس هنا وان كان هذا لفظاً يعم الصحابة وغيرهم لكن المعهود عند ما يقوله الصحابي فانما المقصود بها الصحابة. فإذا كان المقصود بها الصحابة فمن يأمرهم -

كان الناس يؤمرون الناس هم الصحابة فمن يأمر الصحابة هذا هو الامير رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولذلك هل كان الناس يؤمرون؟ هذا لفظه لفظ موقوف ولكن حكمه - [00:11:40](#)

الرفع لماذا لهذا الذي قلنا كان الناس يؤمرون الامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا ذكر ابن عبد البر الاجماع عليه ان قول الصحابي كان الناس يؤمرون بكندا انعقد الاجماع على انه مرفوع حكما - [00:11:57](#)

وممن ذكر الاجماع على هذا النقل الاجماع على هذا ايضا الحاكم صاحب المستدراك قال هو مرفوع حكما اجماعا والحق انه لا اجماع وانما الخلاف فيه قائم ولكنه قول الجماهير قول اكثرين - [00:12:16](#)

ولذلك قال الحافظ العراقي رحمة الله قول الصحابي من السنة او نحو امرنا حكمه الرفع ولو بعد النبي قاله بأعصر على الصحيح على الصحيح ليبيين ان ان هناك خلافات وهو قول اكثري. نعم - [00:12:36](#)

عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة وهذا مذهب مالك في الموطأ كما ذكرنا في المجلس الماضي - [00:12:55](#)

آآ ان من صفة المصلي ان يضع يده اليمنى على اليسرى في الصلاة. هم قال ابو حازم لا اعلم الا انه ينمي ذلك قال ابو حازم لا اعلم لا اعلم الا انه ينمي ذلك. ينمي - [00:13:08](#)

يرفع نمامه رفعه ينميل فمن الفاعل هم ينمي فعند ضمير مستتر جوازا تقديره هو هو من انتهى المساعدة ابو حازم يقول لا اعلم الا انه ينمي ذلك الا ان سهل بن سعد ينوي ذلك. سهل بن سعد صحابي - [00:13:26](#)

فلا يرميه الا الى هذا هو الطبقة التي هي فوق طبقة الصحابة هي طبقة النبوة هي طبقة رسول الله صلى الله عليه وسلم مفهوم طيب وان لم يصرح بالمرفوع اليه - [00:13:49](#)

لكن هذا ظاهر لان الرافع الصحابي فلا يكون مرفوع اليه الا النبي صلى الله عليه وسلم وقد ورد هذا صريحا في رواية غير رواية يحيى. رواية يحيى جاء فيها ابهام المرفوع اليه. لا اعلم الا ينمي ذلك - [00:14:02](#)

هذا الحديث رواه البخاري عن عبدالله بن مسلمة القعدي عن ما لك عن ابي حازم عن سهل بن سعد انه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة - [00:14:23](#)

قال لا اعلم الا ينمي ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فما ابهم هنا في رواية يحيى وادركتاه بالنظر سرح به هناك وما احتاج فيه الى نظر او قالوا ابو حازم ما اعلم الا يلمي ذلك ما اعلم الا - [00:14:40](#)

ما هذا ما اعلم ظن هذا ما اظننه الا ينمي ذلك الحافظ ابو عمري الداني مشهور عندكم شيخ القراءة في الغرب الاسلامي لا يعرف طريقه من طرق القراءات الا ويمر بالدليل الاندلسي - [00:15:02](#)

هذا الرجل طبعا هم شهور القراءة ولكنه فحل في غير ذلك من العلوم. قال وهو رجل مالكي يبيين ان الاستدلال بهذا الحديث على وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة لا ينھض - [00:15:22](#)

كيف قال هذا قوله لا اعلم الا ينمي ذلك هذا ظن من ابي حازم فكيف يثبت الحكم بالظن هم هو يقول هو اجزم بأنه ينمي الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:44](#)

قال لا اعلم الا وهذه صيغة هذه آآ هذا تعبير عن ظني وليس تعبيرا عن جزم ويقين فكيف يثبت الحكم بالظن وهذا الذي قاله ابو عمرو رحمة الله فيه نظر - [00:16:02](#)

لان هذا لا ليس ظنا مرجحا او ظنا مستوي الطرفين وانما هو ظن الراجح الظن الراجح تثبت به الأحكام ثم على التسليم نسلم للحافظ رحمة الله ما قال يبقى قول سالم بن سعد كان الناس يؤمرون - [00:16:17](#)

وان لم ينمه وان لم يرتفعه لكن الامر هو النبي صلى الله عليه وسلم على الصحيح كما هو مذهب الجمهور ولو لم يكن في هذا الحديث اصلا حجة لبقيتي احاديث كثيرة اخرى - [00:16:40](#)

واافية بالمراد محصلة المقصود. نعم قال الامام مالك رحمة الله تعالى بباب القنوت في الصبح قال الامام مالك رحمة الله بباب القنوت في الصبح المراد بالقنوت هنا دعاء المعروف عند المالكية - 00:16:56

الركعة الثانية من الصبح قبل الركوع عندنا المالكية وبعد الركوع عند الشافعية كما سيأتي ذكره ان شاء الله والقنوط يطلق على معاني كثيرة في لسان العرب يطلق القنوت ويراد به القيام - 00:17:17

كما في قول ربنا سبحانه امن هو قانت اداء الليل ساجدا وقائما يحذر الاخرة ويرجو رحمة ربها. قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولى الالباب فمن هو قانت - 00:17:38

من هو قائم ومن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن افضل الصلاة عن افضل الصلاة فقال طول القنوت اي - 00:17:55

طرقية ويطلق القنوت ويراد به سكوت كما في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم عن زيد من ارقاء رضي الله عنه قال ان كنا لنتكلم في الصلاة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:11

يكلم الرجل يكلم احدنا صاحبه في الصلاة حتى نزلت حافظوا على الصلوات والصلاوة الوسطى وقوموا لله قانتين فامروا بالسكون قانتين اي ويطلق القنوت ويراد به الخضوع ومن ذلك قول ربنا - 00:18:34

اه وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه بل لهم في السماوات والارض كل له قانتون اي خاضعون وقد فسر بعض اهل التفسير قال قانتون هنا مطيعون وهذا فيه نظر لأن كثيرا مما في الارض - 00:19:00

ليس بطائع لله تعالى ولكنهم جميعا خاضعون اذا قال لاحدهم مراد مريض اذا قال لاحدهم مت مات ويطلق القنوت على الطاعة كما في قول ربنا ان ابراهيم كان امة قانتا لله اي - 00:19:20

اه يعني ويطلق القنوت ويراد به الصلاة كما في قول ربنا يا مريم قنوت لربك واسجدي وارکعي مع الراکعين. اي صلي لربك ويطلق القنوت على غير هذا. قال الحافظ قاضي ابو بكر ابن العربي رحمة الله - 00:19:37

تبعت موارد القنوت او جتها عشرة في لغة العرب وذكرها وزاد عليها ابن حافظ العراقي معنا واحدا ونظمها فصارت احد عشر معنى ونظمها في ابيات هي قوله ولفظ القنوت اعدد معانيه تجد - 00:19:54

مزيدا على عشرين مزيدا بوحد مزيدا على عشرين معاني مرضية دعاء خشوع والعبادة طاعة اقامتها اقراره بالعبودية صلاة سكوت والقيام وطوله كذلك دوام الطاعة الرابع القونية او النية روایتان وزاد على الحافظ العراقي - 00:20:18

الامام الجهمي ذو الحافظ فخر المغرب وفخر هاد الشمال الافريقي كله محمد بن الطيب الشرقي الفاسي شيخ صاحب تاج العروس هذا شيخه الطيب الفاسي الشرقي زاد عليها ثلاثة معان ونظمها في بيت - 00:20:50

فقال دوام لحج طول غزو تواضع الى الله خذها ستة وثمانية ستة وثمانية كم اربعناشر فكم زاد؟ على الاحدى عشر ثلاثة معاني. نعم ولكن المراد هنا الدعاء في الموضوع المخصوص في صلاة الصبح - 00:21:10

وهذا الدعاء القنوت موضع اختلاف فيه الفقهاء ذهب المالكية والشافعية الى مشروعيته واستحبابه في صلاة الصبح لكن تلفوا الشافعية يجعلون القنوت بعد الركوع ويردون من لم يقنت يترتب على على تركه القنوت - 00:21:30

وجود سهو يترتب على تركه سجدة السهو والمالكية يرون القنوت قبل الركوع ومن لم يقنت لا يرتبون على فعله ذلك سجدة سهو لكنهم جميعا متفقون على استحبابة ومشروعية والحنى الحنفية والحنابلة يرون غير مشروع - 00:21:56

في والمالكية والشافعية يستدلون بما رواه الشیخان عن انس رضي الله عنه انه سئل عن القنوت قيل له اكنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصبح قال نعم فقيل له - 00:22:20

قبل الركوع فقال بعد الركوع يسيرا ما معنى هذا بعد الركوع يسيرا قبل الركوع اذا قال لا لما سأله هل قبل الركوع؟ قال بعد الركوع يسيرا نحن نقول مفهومه - 00:22:41

قبل الركوع كثيرا ما الدليل على اعتبار هذا المفهوم؟ الدليل عليه هو روایة حديث اخر لانس في البخاري ايضا عن عاصم الأحوال

سأله إنساً عنِّي، فلما سأله قال: لَقِدْ كَانَ الْقَنُوتُ - 00:23:04

قلت قبل الركوع او بعده قال قبل الركوع قلت ان فلانا اخبر عنك انك قلت بعد الركوع قال انس كذب فلان انما قفت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا - 00:23:22

كان بعث قوماً من المسلمين يقال لهم القراء وهم سبعون رجلاً إلى ناسٍ من المشركين بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فنقض أولئك عهدهم وقتلوا القراء فقالت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوه على تلك الأحياء - 00:23:43

هادوك الغدرة دعا عليهم شهرا هذا هو التفسير بعد الركوع يسيرا هو ذلك الشهر والكثير هو الذي قال انس قبل الركوع لما قال له فان  
فلان قال انك قلت ان القنوت بعد الركوع قال كذب انا ما قلت هكذا - 00:24:03

بما رواه ابن المنذر عن انس رضي الله عنه ان - 00:24:23

بعض الصحابة كانوا يقتتون قبل الركوع وبعض الصحابة كانوا يقتتون بعد الركوع وهذا فيه دليل مشروعية القنوت ويستدلون بما رواه الإمام أحمد وابن خزيمة وغيرهما عن أنس رضي الله عنه قال ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت - 00:24:45

تفارق الدنيا وهذا الحديث نص في المسألة لا يحتمل التأويل اصلا ولا يحتمل الخلافة اصلا لكن اختلفوا في صحته وضعفه ولهذا لم تتحسم المسألة فقد قوى هذا الحديث الحاكم والبيهقي - 05:25:00

فمن اجتهد فرأى او اقتنع فرأى انه ثابت قوي لا ينزل عن درجة الاحتجاج - 00:25:26

المسألة عنده لا تحتمل خلافاً ومن رأى رجح عنده أن الحديث ضعيف بقي الكلام في غير ذلك من أدلة دج الحنفية والحنابلة على عدم مشروعية القنوت بما رواه الشیخان عن انس - 00:25:50

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قنوة شهرا على احياء من احياء العرب ثم تركها قالوا هذا القنوت منسوخ القنوت للصبح  
منسوخ دليل النسخ قوله ثم تركه هذا يعني انه الان منسوخ غير مشروع - 00:26:14

لكتنا نجيب عن هذا بان ما الذي تركه النبي صلي الله عليه وسلم الدعاء ولا الاحياء الحديث المتروك هو المذكور في الحديث وليس المتروك المعهود في الذهن انت تستدل بمنطق الحديث على معهود في الدين وهذا غلط - 00:26:38

ما الذي هذا القنوت الذي هو دعاء على هذه الاحياء من احياء العرب. وليس المتروك مطلق القنوت - 00:26:59

اجمعوا هذا حديث صحيح قنوت كان في المغرب كما كان في الفجر - 00:27:17

واضح نحن ماذا نقول؟ نقول اجمعوا على انه كان يقنت في الصبح - 00:27:38

ترون الاحاديث كلها واكثرها انما مدارها على على انس - 00:28:00

على قوم - 00:28:21

مطلق لا مطلق القنوت واستدلوا بما رواه الامام احمد وغيره - 00:28:34

عن أبي مالك الأسجعى قال قتلى أبي يا أبا عبد الله عليه السلام وسم وابي بكر وعمرو وعمان وعليه هما بالكوفة قريبا من خمس سنين - 00:28:57

اكانوا يقنتون قال اي بني محدث الاحاديث التي يستدل بها الطرفان جميعا كلها احاديث صحيحة اذا كان الضعف في احد بعضها بينما هذا الحديث قول آآ قوله محدث لا يمكن ان يفهم الاحاديث على ان القنوت اصبح بعد ان لم يكن - [00:29:11](#)  
هذا هو الاحاديث الذي نعرفه ان الشيء صار ولم يكون وهذا لا يتصور لان لأن المؤثر عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه كان يقنت والذين قاله المنذر والذين قاله اصحاب المصنفات عن الصحابة ان منهم من كان - [00:29:46](#)

في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يقنتون في في بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال الحافظ العراقي وصح القنوت عن الخلفاء الراشدين الاربعة والبراء ابن عازب وابن عباس - [00:30:01](#)

وهي سنة عمر واستقر عليه العمل في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم اه كيف يكون؟ يعني لا يمكن ان يفهم الاحاديث على انه لم يكن قد قنوت او لم يكن قط مداومته على القنوت في صلاة الصبح ثم صار - [00:30:16](#)  
على اتنا نقدر ان نقول ايضا وقد قيلت هو ناف وغيره مثبت ولا يمكن ان يجعل من لم يعلم حجة على من علم واستدلوا ايضاً بان الصحابة بعضهم لم يكونوا يقنتون - [00:30:33](#)

وهذا صحيح عن ابن مسعود وعن ابن عمر نقاشه بالصحابة الذين كانوا يقنتون. فليس قول بعض الصحابة حجة على على بعض اخر زاد الامام احمد قال القنوت انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:30:50](#)

لأسباب وهي هذا الاعتداء وهذا الذي وقع لي هؤلاء قراء وكذا قال والاحكام اذا ارتبطت باسباب زالت بزوالها والمالكية والشافعية يرون ان وان ربط القنوت بسبب فالسبب ليس هو الاعتداء وانما السبب هو عداوة العدو - [00:31:08](#)  
وخصوصيته قالوا وهذا معنى دائم فدام القنوت بسبب هذا المعنى وهذه العلة التي دامت هذه اه حصيلة اختلاف المخالفين في هذه القضية. ولا ريب ان من يرى مشروعية دوام القنوت في الصبح - [00:31:29](#)

فانه يأوي الى ركن شديد من الادلة ومن عمل الصحابة المتقدمين والائمة قبلهم كاين قضية قبل ان نقول لكم هادشي آآ العجيب انه في هذه الازمنة المتأخرة اين غاب العلم عن كثير من من الشباب - [00:31:54](#)

وصارت يعني تشتهر فتوى ترجيح قول على قول صرنا نسمع وقد حدثت ان رجلا شابا في بلد من اقطار المالكية يصلی خلف امام قلت له في الصبح كعادة الائمة في هذه البلاد - [00:32:24](#)

وذکی یرى او یقتنع او متاثر بقول من قال الا محدث مع ان شوفوا البخاری رحمه الله اخرج حديث انس هذا في القنوت بوب عليه باب باب القنوت قبل الرکوع وبعده قال الشرح لیرد - [00:32:49](#)

به على قول من قال ان القنوت محدث هذا الشاب يصلی خلف ذلك الامام ويقول له لا لا ينبغي ان تقنط لا تقنط السنة الا تقنط مع انه شوف الانسان يغيب عنه هذا الكلام كله وهذا اختلاف الفقهاء لا السنة لا تقنط لان فلان قال - [00:33:08](#)  
فلان هو السنة هو نتا السنة قلت صافي والسنة هو كذا هذا طبعا ولكن الغريب ماشي هو هذا مع غرابة هذا لكن ليس هو اغرب ما في في الحديث الغريب ان هذا الشاب هذا - [00:33:29](#)

غاب عن المسجد مدة فلما رجع وصلی الصبح اذا بالامام يقنت فغضب واستشاط غضبا فلما سلم قال له ما زلت تقنط يا كافر ما فهمت والو من يكفر الذي يقنت - [00:33:43](#)

ليهود ولا يكفرون من يقنت ثم لو كان كافرا كيف تصلي وراءه قاليه لا عقل ولا قرآن فقلت لكم اختلافنا مع الشافعية في موضع القنوت  
نحن نقول هو قبل الرکوع وهم يقولون - [00:34:03](#)

بعد الرکوع نحن نتمسك بما برواية عاصم الاحوال التي ذكرنا عليه في البخاري لما سأل انس عن قرد قال لك قد كان القنوت قال قبل الرکوع او بعده قال قبل الرکوع - [00:34:26](#)

قال ان فلان اخبر عنك انك قلت بعد الرکوع قال كذب قولوا انس كذب يحتمل معنيين اما كذا بمعنى اخطاء وهذه لغة عند اهل الحجاز يطلقون الكذب على ما هو اعم من العمد - [00:34:42](#)

يدخل فيه حتى الخطأ او يكون كذب لان انس لم يقولها لم يقل الذي نقل عنه وعاصر الاحوال وافقه عبدالعزيز بن صهيب والرواية

ايضا عند البخاري عبد العزيز بن صهيب - 00:34:58

قال سأل رجل انس عن القنوت قال بعد الفراغ من القراءة او بعد الرکوع الا بعد الفراغ من القراءة هذا هو متمسك المالكية في جعلهم القنوت قبل الرکوع الشافعية يتمسكون - 00:35:15

بان القنوت بعد الرکوع هو اكثرا المروي وهو المأثور عن الخلفاء الراشدين الاربعة باكتيرية روایات وشهرها فهذا متمسكه المالكية يزيدون ملحوظا اخر نظريا وهو انه اذا جعل القنوت قبل الرکوع - 00:35:35

يكون في هذا تمديد امدي ادراك الرکعة فيدرك تدرك صلاة الصبح بخلاف ما لو جعل بعد الرکوع فانه مدركه لا يدرك الا يدرك السلحفاته هذا ابن حجر هو رجل شافعي - 00:35:58

الشافعية يقولون بعد الرکوع مع ذلك ماذا يقول ابن حجر يقول اصل مجموع ما جاء من ذلك عن انس ان القنوت لحاجة بعد الرکوع لا خلاف عنه في ذلك واما القنوت لا لحاجة - 00:36:19

الصحيح عن انس انه قبل الروم وهذا ترجيح لمذهب المالكية ان الصحيح عن انس انه قبل الرکوع وقد اختلف عمل الصحابة في ذلك والظاهر انه من الاختلاف المباح على انه قلت لكم - 00:36:39

ان الحنفية الحنابلة يرون انه اذا نزل بالمسلمين نازلة فانه يشرع القنوت لا في الصبح فقط بل في الصلوات كلها وعلى هذا لو قلنا ان القنوت في مثل زمننا هذا - 00:36:58

مشروع عند الائمة الاربعة لم نبعد لانهم يقولون نحن نقول الشافعية على الدواب هم يقولون اذا نزل بالمسلمين نزيلا وفي زمننا هذا فلو كان سهما واحدا لاتقيته ولكنه سهم وثاء وثالث - 00:37:15

قال احد شيوخنا رحمهم الله الى تمام مئة الف سهم الامة في نקבات متتاليات متواترات لا تنكشف احداها الا لتجللها اخرى كأنها ليلة النابغية او ليلة مرائية ما لها من فوق - 00:37:34

الله تعالى ان يرفع عن هذه الامة بتناول الهرجة والقتل اختلاف المالكية والشافعية ايضا في مسألة اخرى المتعلقة بالقنوت وهي ما الذي يقال في القنوت اما نحن فطبعا الجميع يتفق على انه ليس هناك دعاء - 00:37:56

لا يتتجاوز ولا يغير ولا يبدل وهو الذي ينبغي ان يقال. لا ادعوا الله بما شئت في قنوتهم لكتهم يستحبون دعاء ملكية يستحبون هذا الدعاء اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونؤمن بك ونتوكل عليك - 00:38:19

ونخن لك ونخلع ونترك من يكرفك الله ايها نعبد ولك نصلي ونسجد واليک نسعي ونحفذ نرجو رحمتك ونخاف عذابك ان عذابك الجد بالكافرين ملحق والشافعية يستحبون دعاء احنا لماذا استحبينا هذا الدعاء - 00:38:38

لأنه يذكر انهم سورتان من القرآن في مصحف اهابي او في مصحف بن مسعود يعني في فيما اه نسخ من القرآن الشافعية يستحبون دعاء اخر اللهم اهدني فيمن هديت وعاافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت - 00:39:00

وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت. انه لا يذل من واليتك تبارك ربنا وتعاليتك والى مجلس اخر ان شاء الله اللهم وبحمدك اشهد ان لا الله الا انت استغفرك - 00:39:19

واتوب اليك والحمد - 00:39:32